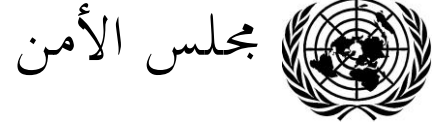


Distr.: General
18 May 2015
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠١٥ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من
المندوب الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم رسالة مؤرخة ١٤ أيار/مايو ٢٠١٥ من ممثل الائتلاف
الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية (انظر المرفق).

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) علياء أحمد بن سيف آل ثاني

السفيرة

المندوب الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق

190515 190515 15-07848 (A)



مرفق الرسالة المؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠١٥ الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من المندوب الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة

بالنيابة عن الشعب السوري والائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية،
أوجه انتباهكم مع بالغ الانزعاج إلى تطور خطير حدث على مسار الأسلحة الكيميائية.

فخلافًا لادعاءات الامتثال التي يكررها النظام السوري، غدا واضحا الآن أن النظام السوري كان يكذب بشكل متكرر ومنهج بشأن كامل نطاق مخزونات من الأسلحة الكيميائية وضلل مجلس الأمن عمدا فيما يتعلق بالإعلان الأولي الذي قدمه إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ووفق ما تم تأكيده في التقرير الشهري التاسع عشر للمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الذي جرى تعميمه في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥، ما زال القلق البالغ يساور فريق تقييم الإعلانات التابع للمنظمة إزاء النتائج التحليلية للعينات المأخوذة أثناء ثلاث زيارات موقعية إلى سورية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (S/2015/295). وتشير التقارير العلنية إلى أن تحليلا مخبريا أجرته المنظمة لاحقا قد كشف عن وجود آثار متبقية لمواد كيميائية سامة محظورة في ثلاثة مواقع على الأقل من المواقع العسكرية التي يسيطر عليها النظام داخل سورية. واكتشف محققو المنظمة وجود سائل السارين، وهو عامل مؤثر على الأعصاب، في مواسير صرف وقذائف مدفعية، ووجود مادة الريسين السامة المحظورة في أحد مراكز البحث العلمي.

إن استمرار وجود مادي السارين والريسين في المرافق العسكرية للنظام السوري يشكل انتهاكا واضحا لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)، الذي قرر فيه المجلس بالإجماع "ألا تقوم الجمهورية العربية السورية باستخدام أسلحة كيميائية أو استحداثها أو إنتاجها أو حيازتها بأي طريقة أخرى أو تخزينها أو الاحتفاظ بها" والذي وافق فيه النظام السوري على أن يعلن، في غضون سبعة أيام من اعتماد قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية السورية، عن أماكن "جميع أسلحته الكيميائية".

لم يعد هناك أدنى شك في أن النظام السوري قد دأب على انتهاك قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) وعلى تحدي إرادة المجلس. وهو يسلك في ذلك أربع طرق رئيسية: (أ) استمرار احتفاظه بالأسلحة الكيميائية؛ (ب) إحجامة عن الإعلان عن هذه الأسلحة الكيميائية؛ (ج) مواصلة استخدامه لهذه الأسلحة الكيميائية ضد شعبه؛ (د) استمراره في منع

محققي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من دخول الأراضي السورية التي تتركب فيها الهجمات بالأسلحة الكيميائية غير المشروعة دون أن ينال مرتكبيها أي عقاب.

لقد آن الأوان لأن يفرض مجلس الأمن إرادته. ونحن نعلم الآن علم اليقين أن قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) قد انشعب ونعرف الطرف المسؤول عن ذلك: إنه النظام السوري. وبدلاً من إهدار الوقت النفيس والموارد الثمينة في التداول على اعتماد بعثة جديدة لتقصي الحقائق بشأن الأسلحة الكيميائية - التي غدت الحقائق المتعلقة بها واضحة للجميع - على مجلس الأمن أن يتحرك بشكل عاجل لإنقاذ الأرواح ومنع مواصلة استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. فبعد مرور قرابة سنتين على استخدام الأسلحة الكيميائية بشكل ممنهج، بات لزاماً على أعضاء مجلس الأمن إنفاذ قرار المجلس ٢١١٨ (٢٠١٣) و ٢٢٠٩ (٢٠١٥) وفرض تدابير في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وفق ما يقضي به كلا القرارين.

وبالتالي، فإنني أطلب، بالنيابة عن الشعب السوري، إلى الدول الأعضاء أن تعمل دون إبطاء على تحقيق ما يلي:

- وقف الهجمات المتواصلة بالأسلحة الكيميائية عن طريق الإذن بإنشاء منطقة حظر طيران قادرة على الوقف الفعلي للوسيلة الرئيسية للهجوم بالأسلحة الكيميائية في سورية وهي البراميل المتفجرة التي تلقيها الطائرات العمودية التابعة للنظام السوري؛
- معاقبة مسؤولي النظام السوري لاستخدامهم المتكرر للأسلحة الكيميائية، بوسائل منها تطبيق تدابير منصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؛
- المطالبة بأن تزور بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية الأماكن التي يشتبه في تعرضها لهجمات بغاز الكلور في إدلب وحماة، بموافقة النظام أو بدون موافقته. ويجب أن يتحرك محققو المنظمة بشكل عاجل لجمع عينات داخل سورية. فالأدلة ذات الأهمية الحيوية يجب ألا يُسمح بأن يعرقل جمعها رفض النظام السوري السماح لمحققي المنظمة بالوصول مباشرة إلى موقع الهجمات بالأسلحة الكيميائية. ولهذا السبب، فإننا في الائتلاف السوري وشريكه على الأرض، الجيش السوري الحر، نعرض تقديم مساعدتنا الكاملة لتيسير وصول المنظمة إلى الأماكن المعنية؛
- إحالة الوضع في سورية إلى المحكمة الجنائية الدولية بهدف تهيئة السبيل نحو المساءلة وضمان تحميل جميع من يُثبت القضاء ارتكابهم جرائم حرب مسؤولية ما ارتكبوه.

إن الأدلة على استمرار وجود السارين في سورية ما هي إلا أحدث الأمثلة على تلاعب النظام السوري المتعمد بمجلس الأمن. فمنذ أن اتخذ مجلس الأمن قراره ٢٢٠٩ (٢٠١٥) الذي يحظر استخدام غاز الكلور، استخدمت قوات النظام السوري غاز الكلور أكثر من اثني عشرة مرة لترويع وقتل المدنيين الأبرياء في المناطق التي تسيطر عليها المعارضة. والخداع المتعمد الذي يمارسه النظام السوري واستمراره في شن هجمات بالأسلحة الكيميائية يمكن وقفهما بإجراءات من مجلس الأمن، بما فيها الإذن بإنشاء منطقة لحظر الطيران. فإذا لم يصل مجلس الأمن إلى الإرادة وتوافق الآراء اللازمين للإذن بمنطقة لحظر الطيران، فإنني أتوسل إلى الدول الأعضاء أن تتحرك انطلاقاً من سلطاتها وأن تضع حداً للإفلات من العقاب وأن توفر الحماية التي يحتاجها شعبي.

(توقيع) نجيب الغضبان

الممثل الخاص لدى الأمم المتحدة